

## موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب

والقول بذلك أي بأن الواو واو الثمانية في قوله تعالى ( والناهون عن المنكر ) لأنه الوصف الثامن ابعده من القول بذلك في الآيتين قبلها .

والقول بذلك في قوله تعالى ( ثيبات وأبكارا ) لأن البكارة وصف ثامن طاهر الفساد لأن واو الثمانية صالحة للسقوط عند القائل بها وهي في هذه الآية لا يصح إسقاطها إذ لا تجتمع الثيوبه والبكارة وليست أبكارا صفة ثامنة وإنما هي تاسعة إذ أول الصفات ( خيرا منكن )

وقول الثعلبي إن منها قوله تعالى ( سبع ليال وثمانية أيام ) سهو طاهر لأنها عاطفة وذكرها واجب